

أضواء البيان

@ 108 @ .

وقرأ هذا الحرف عامة السبعة ما عدا نافعاً وشعبة عن عاصم { وَآزَّكَ لَا تَطْمَؤُا } بفتح همزة (أن) ، والمصدر المنسبك من (أن) وصلتها معطوف على المصدر المنسبك من (أن) وصلتها في قوله : { إِنْ لَّكَ أَلاَّ تَجُوعَ } أي وإن لك أنك لا تظماً فيها ولا تضحى . ويجوز في المصدر المعطوف المذكور النصب والرفع ، كما أشار إلى ذلك في الخلاصة بقوله : إِنْ لَّكَ أَلاَّ تَجُوعَ { أي وإن لك أنك لا تظماً فيها ولا تضحى . ويجوز في المصدر المعطوف المذكور النصب والرفع ، كما أشار إلى ذلك في الخلاصة بقوله : % (وجائز رفعك معطوفاً على % منصوب إن بعد أن تستكملاً) % .

وإيضاح تقدير المصدرين المذكورين : إن لك عدم الجوع فيها ، وعدم الظماً . . تنبيه .

أخذ بعض العلماء من هذه الآية الكريمة وجوب نفقة الزوجة على زوجها لأن لما قال { إِنْ لَّكَ أَلاَّ تَجُوعَ } وَلَئِنْ لَّكَ وَلَئِنْ لَّكَ أَلاَّ تَجُوعَ } فإلاَّ يُخْرِجَنَّكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ } بخطاب شامل لآدم وحواء ، ثم خص آدم بالشقاء دونها في قوله { فَتَشْقَى } دل ذلك على أنه هو المكلف بالكد عليها وتحصيل لوازم الحياة الضرورية لها : من مطعم ، ومشرب ، وملبس ، ومسكن . .

قال أبو عبد الله القرطبي رحمه الله في تفسير هذه الآية الكريمة ما نصه : وإنما خصه بذكر الشقاء ولم يقل فتشقى يعلمنا أن نفقة الزوجة على الزوج ، فمن يومئذ جرت نفقة النساء على الأزواج . فلما كانت نفقة حواء على آدم كذلك نفقات بناتها على بني آدم بحق الزوجية . وأعلمنا في هذه الآية : أن النفقة التي تجب للمرأة على زوجها هذه الأربعة : الطعام ، والشراب ، والكسوة ، والمسكن . فإذا أعطاها هذه الأربعة فقد خرج إليها من نفقتها ، فإن تفضل بعد ذلك فهو مأجور . فأما هذه الأربعة فلا بد منها . لأن بها إقامة المهجة اله منه . .

وذكر في قصة آدم : أنه لما أهبط إلى الأرض أهبط إليه ثور أحمر وحيات من الجنة ، فكان يحرث على ذلك الثور ويمسح للعرق عن جبينه وذلك من الشقاء المذكور في الآية . . والظاهر أن الذي في هذه الآية الكريمة من البديع المعنوي في إصطلاح البلاغيين ، هو ما يسمى (مراعاة النظير) ، ويسمى (التناسب والائتلاف . والتوفيق والتلفيق) . فهذه كلها أسماء لهذا النوع من البديع المعنوي . وضابطه : أنه جمع أمر وما يناسبه لا بالتضاد .

كقوله تعالى : { الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ } فإن الشمس والقمر متناسبان